

## استنكرت الاعتداء على مسجد البحارنة في الدعية «المستقبل» تطالب المعارضة بتحديد موقفها من حكم «الدستورية» في «الصوت الواحد»

تمت وفقا لهذا النظام من عدمها، والابتعاد عن التكميحات السياسية التي لا تفوت عن فطنة اهل الكويت. وبين الصانع ان هناك اتفاقيات مسبقة بعدم إعلان موقف محدد حتى يكون لهم خط رجعة وعليهم ان يقرروا قبل صدور الحكم بشأن المشاركة في العملية الانتخابية من عدمها، لا ان ينتظروا احتساب المصالح السياسية والنتائج. وشدد الصانع على ان المبدأ ثابت ولا يتغير باختلاف المصالح والتكسيات السياسية وأنتم رفضتم الصوت الواحد فإما ان تستمروا في هذا الموقف وإما ان تعلنوا القبول باي حكم ستصدره المحكمة الدستورية من الآن وقبل صدوره، مطالباً اهل الكويت بمطالبة أعضاء المعارضة بتحديد مواقفهم من الآن وعدم اللعب في المنطقة الرمادية التي يرفضها الشعب الكويتي، وإما ان يعلنوا قبولهم الحكم ايا كان أو ان يعلنوا موقفاً صريحاً من الانتخابات اما انتظار معرفة اتجاه «المائة» فهذا مرفوض.

استنكر الناطق باسم كتلة «المستقبل» البرلمانية يعقوب الصانع الاعتداء على مسجد البحارنة في منطقة الدعية، مؤكداً ان مثل هذه الأعمال إذا كانت مقصودة فيك تأكيد هناك طابور خامس أزعجتة للحملة الوطنية التي تجسدت سواء من خلال التعامل بين أعضاء المجلس الحالي أو التعاون مع الحكومة. وبين الصانع ان هذا الانسجام ينعكس ايجاباً على الأوضاع في بورصة الكويت، والأمور الأخرى التي تصب في المصلحة العامة، ودائماً أي دولة عندما تستقر سياسياً واقتصادياً تخرج بعض الفئات الضالة في محاولة لإشغال مثل هذه الفئات، مستدركا: وقد يكون هذا العمل صيغانياً لا أكثر وليس الهدف منه التعرض لطائفة معينة. من جانب آخر، طالب الصانع أعضاء كتلة الأغلبية من دون ان يسميها بتحديد موقفهم من الآن من حكم المحكمة الدستورية المرتقب بشأن مرسوم الصوت الواحد وإعلان موقفهم من المشاركة في الانتخابات المقبلة في حال

## عبدالله لإنشاء مراكز للخدمة والعلاقات العامة في كل مؤسسة حكومية



د. خليل عبد الله

تقدم النائب د. خليل عبدالله باقتراح برغبة قال في مقدمته: انه نظراً للبيروقراطية وغياب الخدمات الالكترونية المتكاملة وما يعانيه المراجع من مؤسسات الدولة المختلفة من إرتباك واختصار الوقت المراجع والموظف في تتبع المعاملات وطول دورتها المستندية مع اختلاف مواقعها، وعلى ضوء ذلك اقترح انشاء مراكز للخدمة والعلاقات العامة لكل وزارة ومؤسسة حكومية يتولى الموظفون فيها متابعة معاملات المراجعين والتواصل معهم هاتفياً والكترونياً وتكون واجهة ومركز لتسليم وتسليم المعاملات الخاصة بالمراجعين.

## المطوع: لجنة التحقيق في جسر جابر ترفع توصياتها قريباً



عدنان المطوع

أعرب مقرر لجنة التحقيق في مشروع مناقصة جسر جابر النائب عدنان المطوع عن ارتياحه لسير عمل اللجنة، لافتاً الى ان اللجنة ستقوم بوضع توصياتها في التقرير الذي سيرفع للمجلس خلال الفترة المقبلة. وبين المطوع ان اللجنة استمعت في اجتماع (امس) الى ملاحظات المستشار العالمي بشأن التوصيات التي وضعها لوزارة الأشغال بخصوص المناقصة والتي يرى ان الوزارة لم تأخذ بها حيث ان الرأي القانوني في النهاية للوزارة. وأوضح المطوع ان وزارة الأشغال غير ملزمة بالآخذ بالاستشارة المقدمة من المستشار العالمي لان ذلك يرجع الى القوانين المحلية، مشيراً الى ان الاختلاف في وجهات النظر لازال موجوداً بين الوزارة وما قدم لها من استشارات من قبل المستشار العالمي. وأشار المطوع الى ان اللجنة استمعت كذلك الى رأي اللجنة الفنية المشكلة من الوزارة وتم تزويدنا بالمستندات، لافتاً الى ان اللجنة انتهت من الاستماع الى كل الآراء استعداداً لصياغة التوصيات ورفعها للمجلس بعد التصويت عليها.

## الشمري لمنح المؤمن عليه معونة ومعاشاً في حال إصابته



ناصر الشمري

تقدم النائب ناصر الشمري باقتراح بتعديل قانون رقم 61 لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والعمل ونصت مواده على الآتي: مادة (1): تستبدل المادة رقم 39 ويكون نصها كالتالي: يستحق المؤمن عليه في حالة إصابته أثناء أو بسبب عمله الأصلي المشار اليه في المادة 14 من هذا القانون معونة مالية ومعاشاً اصحاباً، فإذا أصيب المؤمن عليه بعاهة او علة بسبب الخدمة او أثناء ادائها يمنح تعويضاً يقدر بنسبة درجة العلة او العاهة التي أصيب بها ويصدر بتحديد ذلك قرار من الوزير المختص، وذلك وفقاً لاحكام المواد التالية:

مادة (2): اضافة فقرة للمادة رقم 42: يتم صرف نسبة لا تقل عن 30٪ من القيمة المحددة بالشرائح التي تحدد التعويض النهائي في حالات الإصابة بعاهة او علة بسبب الخدمة او أثناء ادائها وفقاً للمادة رقم 39، على ان تصرف هذه النسبة لمواجهة اعباء المعيشة للمصاب او أسرته وذلك الى ان تستقر حالة المصاب نهائياً فيتم صرف باقي هذه القيمة له.

## عسكر والفزيح والبراك يسألون الخالد عن عقود صهاريج الوقود خلال فترة الطوارئ لسنة 2003



محمد البراك



نواف الفزيح



عسكر العنزي

قانوني يسمح لها بمقاضاة الوزارة، الأمر الذي ترتب عليه إهدار المال العام؟ وطالبوا بمعرفة ملابسات هذا الموضوع ، ومن المسؤول عن ضياع المال العام للدولة في هذا الموضوع والذي بلغ نحو مليون وستة وعشرين ألفاً وأربعمائة وثمانين ديناراً كويتياً كتعويض عن الصهاريج التي اتلفت بعوامل التعرية وسوء المناخ خارج معسكر هيئة الإمداد والتموين؛ وهل كانت هناك أي محاولات أو مبادرات من وزارة الدفاع لاسترداد مبلغ التعويض من خلال الارتكاز على بنود العقد؟

وجه النواب عسكر العنزي ونواف الفزيح ومحمد البراك سؤالاً واحداً الى وزير الدفاع الشيخ احمد الخالد طالبوا فيه تزويدهم بنسخة عن عقد وزارة الدفاع عن شركة الأيام الكويتية المبرم عن تأجير صهاريج وقود خلال فترة الطوارئ لسنة 2003؛ ومدى التزام تلك الشركة بتنفيذ التزاماتها بالعقد؛ وما هي الأسباب التي حالت بين وزارة الدفاع لتقديم دفاعها بالدعوى المرفوعة من الغير عليها «الشركة السعودية التي عملت من الباطن مع شركة الأيام الكويتية» بالمخالفة لبنود العقد المشار اليه برغم انه لا يوجد للشركة السعودية ثمة علاقة او مركز

## الفزيح يفتح ديوانه اليوم

يتشرف النائب نواف الفزيح في منقطة مشرف قطعة 5 -شارع بدعوتكم لحضور افتتاح ديوانه وذلك مساء اليوم الاثنين 8 الجاري، الكائن 57 -ممنزل 14 الشارع الفاصل بين قطعة 3 وقطعة 5.

## هل هناك خطة لتطوير عمل الموظفين في الرعاية الاجتماعية؟ الصالح لذكرى: ما أسباب عدم صرف كادر مالي للإخصائين النفسيين في مجمع دور الرعاية؟

الرشيدى طالب فيه افادته عن الآتي: تزويدي بكشف ميين فيه عدد واسماء المتسربين من اخصائيات واخصائين نفسيين واجتماعيين بمجمع دور الرعاية سن يناير 2007 حتى تاريخ تقديم عام وخصوصاً ادارة الارشاد النفسي والاجتماعي منذ عام 2005 حتى تاريخ تقديم الاشرفي والفني في ادارات دور الرعاية الاجتماعية ومراكزها، وما سبب عدم صرف كادر مالي يتلاءم مع طبيعة العمل المناط بالجهاز الفني والإشرافي بدور الرعاية، حيث ان الكادر المخصص لهم لا يتناسب مع ما يبذلونه من تعب وجهد وصعوبة في التعامل مع

وجه النائب خليل الصالح سؤالاً لوزير الشؤون الاجتماعية والعمل ذكرى



خليل الصالح

## بناء على قرار نهائي من جهة القضاء بشأن الحضانة الصانع لمعاقبة أي الوالدين لم يسلم ولده الصغير لمن له الحق في طلبه

لهم الحق في طلبه بمقتضى قرار نهائي من جهة القضاء بحق حضانته أو حفظه، ولو كان ذلك بغير حيلة أو إكراه، ويكون تحريك الدعوى العمومية قبل الخاطف بشكوى ممن له الحق في حضانة الصغير أو حفظه. وله حق العدول عن الشكوى في أي مرحلة كانت عليها الدعوى ولو بعد صدور الحكم البات فيها. ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بإضافة مادة برقم 178 مكرراً إلى قانون الآتي: بلا شك من أصول الخاطف وهو ما لقي بظلاله على قسوة العقوبة التي قد يتعرض لها الخاطف إذا كان هو أحد الوالدين أو الجددين وهو ما يعمق هوة الخلاف بين الزوجين، لاسيما أن العقوبة المقررة بنص المادة 178 هي عقوبة جنائية.

لذا كان هذا الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة إلى قانون الجزاء وذلك حتى يتم تخفيف العقوبة على الخاطف إذا ما توافر له ظرف قانوني مخفف هو كونه أحد والدي أو جدي الصغير وحتى يكون طريق التصالح بينهما أسهل وأقصر، وذلك كله في محاولة للحيلولة دون تفكك الأسرة وتشثيت شملها. إذ كيف يكون الحال لو أن الزوج مثلاً سجن في جنابة خطف ولده، أرزقه الله الولد لكي يشقى به؟ ألم يرزقنا الله بالمال والبنون كزينة للحياة الدنيا، فما هما قد يكونان سبباً للشقاء والعناء، أعاننا الله وياكم من ذلك.

تقدم النائب يعقوب الصانع بالاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة إلى قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960. ونصت مواده على ما يلي: مادة أولى: تصاف إلى نصوص القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء مادة جديدة برقم 178 مكرراً نصها كالآتي: «ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة أو بغرامة لا تزيد على خمسة آلاف دينار أي الوالدين أو الجددين لم يسلم ولده الصغير أو ولد ولده إلى من له الحق في طلبه بناء على قرار نهائي من جهة القضاء صادر بشأن حضانته أو حفظه، وكذلك أي الوالدين أو الجددين خطفه بنفسه أو بواسطة غيره ممن

تقدم النائب يعقوب الصانع بالاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة إلى قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960. ونصت مواده على ما يلي: مادة أولى: تصاف إلى نصوص القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء مادة جديدة برقم 178 مكرراً نصها كالآتي: «ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة أو بغرامة لا تزيد على خمسة آلاف دينار أي الوالدين أو الجددين لم يسلم ولده الصغير أو ولد ولده إلى من له الحق في طلبه بناء على قرار نهائي من جهة القضاء صادر بشأن حضانته أو حفظه، وكذلك أي الوالدين أو الجددين خطفه بنفسه أو بواسطة غيره ممن



يعقوب الصانع

## «التشريعية» تقرّ مقترحاً بشأن شركة مساهمة كويتية للاتجار بالمواشي



جانب من اجتماع اللجنة التشريعية برئاسة د. معصومة المبارك

بالمؤهلات الجامعية والدبلوم للاستفادة من منح البعثات والمكافآت لأعضاء الهيئة التعليمية للكويتيين في وزارتي الأوقاف والتربية، مشيراً الى ان اللجنة وافقت ايضا على تعديل المادة الثالثة من القانون 1964/37 باستبعاد عقود التوريد التي لا تزيد قيمتها على 70 ألف دينار من قانون المناقصات.

وافقت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية خلال اجتماعها أمس بالإجماع على مقترح لإنشاء شركة مساهمة عامة تسمى الشركة الكويتية الوطنية للاتجار بالمواشي لتضع حداً للاحتكار الحاصل في تجارة المواشي. وقال مقرر اللجنة يعقوب الصانع ان اللجنة وافقت على مقترح لتعديل بعض المواد المتعلقة

## الفيلكاوي: حقوق الإنسان ناقشت البرنامج الإصلاحي لنزلاء المؤسسات الإصلاحية



جانب من اجتماع لجنة حقوق الانسان والبدون

ذلك بعد تجاوزهم البرنامج الإصلاحي... وأفاد الفيلكاوي: «بان اللجنة ناقشت ايضا ملف سليمان ابوغيث وحضر الاجتماع فريق من وزارة الخارجية، وأن كان ابوغيث ليس مواطناً كويتياً بعدما سحبت جنسيته ولكننا نتعامل معه بناء على المناشدة التي تقدم بها اخوانه واخواته الكويتيون والذين طالبوا بتوفير محام له للدفاع عنه».

ناقشت لجنة حقوق الإنسان ومعالجة أوضاع البدون البرلمانية أمس وضع برنامج اصلاحي لنزلاء المؤسسات الإصلاحية وامكانية اطلاق سراح سليمان بوغيث من السجون الاميركية ومحاكمته في الكويت. وقال مقرر اللجنة طاهر الفيلكاوي في تصريح للصحافيين: «اجتمعت اللجنة أمس واستعرضت برنامجاً اصلاحي لتأهيل نزلاء المؤسسات الإصلاحية، واعتذر مسؤولو المؤسسة لوجودهم خارج البلاد». وذكر الفيلكاوي: «ان البرنامج التأهيلي يشمل خلية «أسود الجزيرة» الموجودين رانها في السجن، ونحن نبحث امكانية دراجهم في كشف الغفو الاميري واطلاق سراحهم، ولكن سيكون

## المرى: استمرار النفس الطائفي يدمر البلد ويفكك نسيجها الاجتماعي

الرشيدة لصاحب السمو الأمير المفدى حفله الله ورعاه من كل مكروه. من جانب آخر قال المرى بعد عرض وزير الداخلية الشيخ أحمد الحمود والفريق المعاون له للحالة الأمنية يوم الخميس الماضي الموافق 2013/4/4 «لا يسعنا الا أن نشكرهم ونشد على ايديهم تطبيق القانون على الجميع لخير وأمن هذا الوطن متمنياً الابتعاد عن الشخصانية وتصفية الحسابات مع معالي الوزير وأفراد طاقم عمله».

استنكر النائب ناصر المرى الاعتداء على مسجد البحارنة بمنطقة الدعية، مشيراً الى ان من قام بهذا العمل يهدم من وراء ذلك الى إشغال فئحة طائفية إذا لم يتم تداركها ستضرب الوحدة الوطنية، وأضاف المرى إن استمرار هذا النفس الطائفي سيدمر البلد ويفكك نسيجها الاجتماعي مطالباً العقلاء من الطرفين بمنع تكرار مثل هذه الفتنة الطائفية وعدم جر البلاد فيما لا يحمد عقباه. حفظ الله الكويت وشعبها من ظلم القيادة